

التاريخ : ٢٢/١/٢٠١٣ م

تقرير الحكومة عن عام ٢٠١٢ مقدم إلى هيئة قطر للأسواق المالية

نزولاً على مقتضى نص المادة (٣٠) من نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية ، يطيب لمجلس إدارة شركة قطر للتأمين تقديم تقريره السنوي عن الحكومة لعام ٢٠١٢م ، والذي يشتمل على معلومات وبيانات سبق ترديدها في تقارير الحكومة التي سبق للشركة تقديمها ، وذلك بقصد تحقيق كامل الفائدة للمساهمين والمستثمرين الجدد .

تمهيد :

حوكمة الشركات هي — في جوهرها — النظام الذي تستخدمه الإدارة في توجيه ورقابة أنشطة الشركة بما يحافظ على مصالح المساهمين والمتعاملين معها ، ويضمن نظام حوكمة النزاهة والشفافية والأمانة في الإدارة ، وهو أسلوب للعمل أكثر منه فرضاً قانونياً ، كما أنه يُلهم ويُعزز ثقة المساهمين وانتمائهم للشركة .

والهدف الرئيسي من نظام حوكمة هو تكوين ثقافة من الوعي المؤسسي ، والتمسك بمح토ى هذه الثقافة من افتتاح ونزاهة واستقامة وممارسات أخلاقية وعدالة ، وتطوير القدرات والتعرف على الفرص التي تخدم الهدف المتمثل في تكوين القيمة المستدامة التي تعزز النمو الإجمالي للشركة .

كشركة مسؤولة ، تحافظ قطر للتأمين على مصداقيتها في جميع شؤونها ، وتحرص على الشفافية في جميع تعاملاتها ، وتعمل باستمرار على تعزيز وتقوية برامج الالتزام بنظام حوكمة الشركات لتصل به إلى أعلى المستويات المطبقة عالمياً .

وتواصل قطر للتأمين السعي إلى التفوق في مجال حوكمة وممارسات الإدارية المسؤولة ، لأنها تؤمن بأنه يجب لنجاح أي شركة الحفاظ على المعايير العالمية للسلوك المهني حتى يتم إدارتها على نحو أفضل وأكثر إحكاماً ، وتحقيقاً لهذه الغاية تركز قطر للتأمين دائماً على كفاءة نظام حوكمة حيث أنه المحرك الرئيسي للنمو المستدام ، ودرك أن هذا النظام ليس مجرد امتثال أو وضع ضوابط وتوازنات ، بل هو مقياس حقيقي لمدى نجاح الشركة في تحقيق أهدافها وتحويل الفرص المتاحة إلى واقع فعلي .

لقد تأسست شركة قطر للتأمين — شركة مساهمة قطرية عامة — في عام ١٩٦٤م ، بمشاركة متميزة من حكومة قطر وعدد كبير من الشركاء الاستراتيجيين من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين كفّلوا لها منذ البداية نظاماً محكماً من الرقابة الداخلية والخارجية ، فكان عوناً لها في الالتزام بكافة القوانين واللوائح والقرارات التي تحكم نشاط الشركات التجارية على وجه العموم ونشاط شركات التأمين على وجه الخصوص ، وهو ما انعكس إيجاباً على أداء الشركة وعلى مستوى تصنيفها بين شركات التأمين ، كما ظهر أثره واضحاً في علاقاتها بمساهميها وبجمهور المتعاملين في أسهمها وبالجهات الرقابية المختلفة التي تقوم على حماية مصالحهم ، كما كان له تأثيره القوي على مسيرة الشركة وما حققه من نجاحات جعلتها من كبريات الشركات القطرية وفي طليعة شركات التأمين على المستويين المحلي والإقليمي وكذلك على المستوى العربي .

وقد تم إدراج أسهم الشركة في سوق الدوحة للأوراق المالية (بورصة قطر) منذ إنشائها في عام ١٩٩٧م .



وتشير أنظمة الشركة الداخلية بدءاً بعقد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومروراً بلوائحها التنظيمية والرقابية وتقسيماتها الداخلية التي تقوم على تنفيذ هذه اللوائح ، وانتهاءً باللوائح والتعليمات التي اشتملت عليها التعديلات التشريعية التي جاءت بعد تأسيسها ، تشير إلى أن الشركة قد التزمت بمتطلبات ومبادئ الحكومة ، ولكن من خلال مسميات وقواعد قد تكون مختلفة عن تلك التي اشتمل عليها نظام الحكومة الصادر عن هيئة قطر للأأسواق المالية ، ولكنها تحقق في النهاية الغايات والأهداف التي ينشدتها هذا النظام ، وتتوافق فيها كافة العناصر التي تعني بها المعايير الدولية المتعارف عليها للحكومة .

وفي ضوء نصوص نظام الحكومة ، قامت الشركة بتعديل المسميات والقواعد المعتمدة بها لديها لتوافق مع تلك التي اشتمل عليها النظام ، وذلك في حدود التشريعات المعتمدة بها بالنسبة للشركات التجارية ، وعلى وجه الخصوص القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢م بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته .

ويمكن تحديد موقف الشركة ، بالنسبة للتقييد بنظام الحكومة كما يلى :

أولاً : ميثاق الحكومة :

قامت الشركة بوضع ميثاق للحكومة يتضمن المبادئ والقواعد والتطبيقات العملية لنظام الحكومة التي اشتمل عليها نظام حوكمة الشركات الصادر عن مجلس إدارة هيئة قطر للأسوق المالية في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٧/١/٢٠٩م ، ليكون دليلاً للشركة نحو التطبيق الأمثل لذاك النظام و إطاراً لأدائها في سبيل تحقيق رؤيتها المستقبلية ، مع الأخذ في الاعتبار أفضل المعايير الدولية للحكومة ومنها على سبيل المثال لا الحصر تلك التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD وبنك التسويات الدولية BIS والشبكة الدولية للحكومة ICGN والمعهد المالي الدولي IIF ، مع تكيف هذه الأحكام وفقاً لخصوصيات دولة قطر وقانون الشركات التجارية القطري وأنظمة سوق الأوراق المالية ، بالإضافة إلى عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وطبيعة النشاط الذي تزاوله .

وقد نص ذلك الميثاق على أن تكون كافة الإضافات أو التعديلات التي يتم إدخالها على نظام حوكمة الشركات أو نقضها بها القوانين واللوائح ذات الصلة بمثابة بنود مكملة أو معدلة له حسب الأحوال ، حتى يتواكب مع مستجدات نظام الحكومة عالمياً ومتطلبات أجهزة الرقابة المحلية .

وقد تم اعتماد هذا الميثاق من مجلس إدارة الشركة في اجتماعه المنعقد بتاريخ ١٦/١٠/٢٠١٢م .

ثانياً : مجلس الإدارة :

(أ) ميثاق مجلس الإدارة :

تم اعتماد ميثاق لمجلس الإدارة – جرى إعداده وفقاً لما جاء بالنموذج المرفق بنظام حوكمة الشركات والقواعد والمعايير التي اشتمل عليها هذا النظام وما جرت به نصوص كل من قانون الشركات التجارية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢م وتعديلاته وعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي المعدل ، بشأن مجلس الإدارة وشروط العضوية فيه وصلاحيات ومسئوليات وواجبات وحقوق أعضائه .

(ب) تشكيل مجلس الإدارة :

يتم انتخاب مجلس إدارة الشركة من خلال الجمعية العامة للمساهمين وفقاً لشروط وقواعد المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ، وأحكام النظام الأساسي للشركة الذي يستلزم للترشح لعضوية مجلس الإدارة ملكية عدد من أسهم الشركة لا يقل عن مائتي ألف سهم ، غير أن مبدأ التصويت التراكمي في عملية الانتخاب والذي أشار إليه نظام الحكومة يتغير تطبيقه في الوقت الحالي لغيب النص التشريعي الواضح الذي يسمح بذلك .



وقد تم انتخاب مجلس الإدارة الحالي (الفترة ٢٠١١ - ٢٠١٣م) في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٠

وفيما يلي بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة ، وهم نخبة من كبار رجال الأعمال القطريين من ذوي الخبرة المالية والاقتصادية الكبيرة :

الرقم	اسم العضو وصفته في تشكيل المجلس	الجهة التي يمتلكها	عدد الأسهم المملوكة *	النسبة المئوية من رأس المال	السيرة الذاتية
(١)	الشيخ خالد بن محمد بن علي آل ثاني رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	(شخصياً)	٢,٠٠٠,٦٩٢	٪ ٢,٢	رجل أعمال وزیر سابق
(٢)	السيد / عبدالله بن خليفة العطية نائب رئيس مجلس الإدارة	(شخصياً)	٦٩٨,٠٩٠	٪ ٠,٨٠	رجل أعمال ، وزير دولة ، حاصل على بكالوريوس في العلوم السياسية من الولايات المتحدة الأمريكية ، رئيس مجلس إدارة البنك التجاري ، نائب رئيس مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ، رئيس مجلس إدارة دار الخليج للنشر والطباعة ، مالك شركة كونتراوك للمقاولات
(٣)	السيد / حسين إبراهيم الفردان عضو	(شخصياً)	٥٤٥,٢٦٤	٪ ٠,٦	رجل أعمال ، رئيس مجلس إدارة مجموعة الفردان والشركة المتحدة للتنمية ، وشركة (QICI) ، العضو المنتدب للبنك التجاري ، وعضو مؤسس وعضو مجلس إدارة في بنك إنفستكورب في البحرين ، نائب رئيس مجلس إدارة دار الخليج للنشر والطباعة ، نائب رئيس مجلس إدارة رابطة رجال الأعمال القطريين
(٤)	السيد / جاسم محمد جيده عضو	(شركة الجيدة للسيارات والتجارة)	١,٣٢٠,٠٠٠	٪ ١,٥	رجل أعمال ، رئيس مجلس إدارة مجموعة الجيدة
(٥)	الشيخ حمد بن فيصل بن ثاني جاسم آل ثاني عضو	(شخصياً)	٦٠٠,٠٠٠	٪ ٠,٧	حاصل على بكالوريوس في العلوم السياسية من الولايات المتحدة الأمريكية ، رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للبنك الخليجي ووزير سابق للاقتصاد والتجارة ، نائب رئيس مجلس إدارة شركة الخليج القابضة ، عضو مجلس إدارة رابطة رجال الأعمال القطريين
(٦)	السيد / خلف أحمد المناعي عضو	(حكومة قطر)	٨,٧٦٢,٦٠٩ ٢,٨٩٧,٢٦٣	٪ ٩,٨ ٪ ٣,٢	وكيل وزارة الاقتصاد والمالية ، عضو مجلس الشورى ، عضو مجلس إدارة شركة (QLM) وشركة (QICI) ، عضو مجلس إدارة مصرف قطر المركزي
(٧)	الشيخ جاسم بن حمد بن جاسم جبر آل ثاني عضو	(المدقق كابيتال) (شركة المشاريع الخاصة سابقاً)	٩٨٨,٤٩٥	٪ ١,١	رئيس مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي وشركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه) وشركة (Q-Re)
(٨)	السيد / إبراهيم عبدالله آل محمود عضو	(شركة بروق التجارية)	٤,٤٥٩,٤٤٤	٪ ٥,٠	حاصل على بكالوريوس في المحاسبة من جامعة كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية سنة ١٩٩١م ، رئيس مكتب التسويق المالي بالديوانالأميري ، عضو مجلس إدارة شركة (QICI)
(٩)	الشيخ سعود بن خالد بن حمد آل ثاني عضو	(شخصياً)	٢٤٠,٠٠٠	٪ ٠,٣	رجل أعمال ، وزير سابق ، رئيس مجلس إدارة شركة (QLM) وشركة (Q-Re)

* عدد الأسهم المملوكة ونسبتها إلى رأس المال هي كما في ٣١/١٢/٢٠١٢م

ومن غير الممكن في الوقت الحالي تصنيف أعضاء المجلس إلى "تنفيذيين وغير تنفيذيين ومستقلين" ، نظراً لأن انتخابهم تم طبقاً لشروط العضوية المنصوص عليها في نظامها الأساسي وتلك التي جرت بها نصوص قانون الشركات التجارية القائم والتي لم تشمل على مثل هذا التصنيف .

وسوف تتم مراعاة متطلبات نظام الحكومة في هذا الخصوص حين تسمح نصوص القوانين السارية بذلك وتأتي بشروط جديدة لانتخاب وتعيين أعضاء مجلس الإدارة تتيح إعمال ذلك التصنيف .

(ج) مهام المجلس ومسؤولياته :

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إدارتها ، ويتحمل مسؤولية وضع الأهداف والاستراتيجيات اللازمة لنشاطها ومراقبة تنفيذها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة واللجان التي يفوضها بعض صلاحياته ، وذلك كله وفقاً لما ورد بيانه من مهام ومسؤوليات وصلاحيات وواجبات للمجلس ولكل من رئيس المجلس وكل عضو من أعضائه - في نصوص قانون الشركات التجارية وفي عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي ، يضاف إلى ذلك ما أوجبه نظام الحكومة من واجبات ومسؤوليات والتزامات ، خاصة التأكيد من التزام الشركة بمبادئ الحكومة ومراجعة وتحديث تطبيقات الحكومة على وجه مستمر ، وضمان تقديرها بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة الالتزام بها بما يضمن تحقيق أفضل الممارسات وتلبية حاجات الشركة .

ويتعاون مجلس الإدارة عدد من اللجان صدر بتشكيلها وتحديد صلاحياتها والمهام الموكولة إليها قرار من المجلس ، حسبما سيأتي بيانه .

ويتضمن التقرير السنوي الذي يُعده مجلس الإدارة تقييماً شاملًا لأداء الشركة خلال العام ونتائج نشاطها .

وتحدد الجمعية العامة العادلة للشركة ، بناءً على توصية مجلس الإدارة ، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ، التي تتولى لجنة السياسات والتنظيم المنبثقة عن المجلس تقديرها في ضوء نتائج النشاط وفي حدود ما نص عليه قانون الشركات التجارية في المادة (١١٨) والنظام الأساسي للشركة في المادة (٤٠) .

(د) واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستئمانية :

كل عضو في مجلس الإدارة يدين للشركة بواجبات العناية والإخلاص والتقييد بالسلطة المؤسسية كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة وفي ميثاق مجلس الإدارة ونظام الحكومة ، وهم يعملون جميعاً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية وبالعناية والاهتمام الفاعلية اللازمين لتحقيق مصلحة الشركة ومساهميها .

(هـ) واجبات رئيس مجلس الإدارة :

يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل المجلس والتتأكد من قيامه بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب ، بالإضافة إلى مسؤولياته و اختصاصاته المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ونظام الحكومة وميثاق مجلس الإدارة وميثاق الحكومة .

ولا يشارك رئيس المجلس في عضوية أي من اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة ، كما أنه لا يجمع بين رئاسة المجلس والرئاسة التنفيذية للشركة .



و) واجبات رئيس المجلس – كعضو منتدب للإدارة :

- يكون حافة الوصل بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية – لنقل الأهداف الموضوعة بواسطة مجلس الإدارة والتتأكد من تفيذهما على الوجه الصحيح .
- يستعرض ويناقش الاستراتيجيات والخطط طويلة الأمد للشركة المقدمة من الإدارة التنفيذية ، ويعطي التوجيهات التي تُمكّن الشركة من مجابهة تحديات السوق .
- التتأكد من أن توجّهات العمل بصفة عامة تتماشى مع الأهداف الموضوعة بواسطة مجلس الإدارة .
- الموافقة / التوصية لمجلس الإدارة – فيما يخص بأية استثمارات / إعادة هيكلة / إعادة تمويل أو أية مبادرات استراتيجية أخرى .
- تزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية عن أداء الإدارة التنفيذية .
- مراقبة تنفيذ سياسات الشركة الإدارية والمالية والفنية الموافق عليها من مجلس الإدارة .
- التتأكد من أن الإدارة التنفيذية وكل أصحاب الصالحيات في الشركة بما في ذلك الصالحيات المنوحة للجان تعمل في نطاق الصالحيات المقررة لهم .
- النظر في توصيات اللجان المختلفة للشركة والتوجية بالإجراء المناسب بشأنها .

ز) مهام مجلس الإدارة وواجباته الأخرى :

- يضمن مجلس الإدارة أن تُتاح لأعضائه إمكانية الوصول وبشكل كامل وفوري إلى المعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة وذلك من خلال اللجان المنبثقة ، كما يُلزم الإدارة التنفيذية للشركة بتزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة .
- يتتأكد مجلس الإدارة من دعوة أعضاء لجانه المختلفة والمدققين الداخليين وممثلين عن المدققين الخارجيين لحضور اجتماعات الجمعية العامة للشركة .
- يضع المجلس برنامج تدريب لأعضاء مجلس الإدارة المعينين حديثاً لضمان تمعهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها ، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك ، وذلك من خلال إشراكهم في عضوية اللجان المختلفة .
- أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون عن الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم وأن يثقوا أنفسهم في المسائل الخاصة بنشاط الشركة .
- يضمن مجلس الإدارة أن يُبقي أعضاءه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحكومة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص .
- يتضمن النظام الأساسي للشركة إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيبهم عن اجتماعات المجلس .

ط) اجتماعات مجلس الإدارة :

يجتمع مجلس الإدارة ، طبقاً للتشريعات السارية ، ست مرات على الأقل خلال السنة ، وقد بلغ عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال عام ٢٠١٢م عدد (٦) ستة اجتماعات حضرها جميع أعضاء المجلس شخصياً أو بممثلي عنهم من أعضاء المجلس بموجب سند تمثيل كتابي .

وطبقاً لقانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ، فإنه إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة بغير عذر مقبول – يعتبر مستقلاً .

ي) أمين سر المجلس :

يتولى أمانة سر المجلس السيد / علي علي دربالة — المستشار القانوني للشركة ، وهو حاصل على درجة ليسانس في الحقوق عام ١٩٧٠ من جامعة الأسكندرية بجمهورية مصر العربية ، واشتغل بالمحاماة منذ تخرجه حيث قيد بنقابة المحامين المصرية والتحق بالعمل في شركة مصر للتأمين منذ أبريل عام ١٩٧١م ، وتم قيده محامياً لدى محكمة النقض المصرية منذ عام ١٩٨٦م ، والتحق بشركة قطر للتأمين منذ نوفمبر عام ١٩٨٧م ، ويتوالى أمانة سر مجلس الإدارة منذ عام ١٩٨٨م .

ويقوم بتسجيل وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه ، ويتوالى تأمين إيصال وتوزيع المعلومات المتعلقة بالشركة إلى من يطلبها من أعضاء مجلس الإدارة والرد على تساؤلاتهم وتقديم المشورة إليهم ، والتنسيق فيما بينهم وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين .

ك) الأطراف ذات العلاقة (تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين) :

تُطبق الشركة اللوائح الخاصة بالتعامل مع الأطراف ذات العلاقة ، وهي اللوائح الموضوعة وفقاً للتشريعات السارية وأخصها قانون الشركات التجارية ، ونظام حوكمة الشركات ، وذلك بما يضمن تحقيق أقصى درجات الشفافية والإنصاف والإفصاح .

ثالثاً : لجان مجلس الإدارة :

يعاون مجلس الإدارة في أداء مهامه والاضطلاع بمسؤولياته في إدارة الشركة ووضع وتنفيذ خططها واستراتيجيتها والإشراف على ذلك التنفيذ ومراقبة آلياته ، عدد من اللجان فوّضها مجلس صلاحيات القيام بمهام محددة في جوانب محددة من نشاط الشركة ، وتؤدي هذه اللجان المهام المنسنة إليها تحت الإشراف الكامل والتقييم المستمر لنتائج أعمالها من مجلس الإدارة .

وتجمع اللجان بشكل دوري لتدارس ومناقشة الموضوعات التي تُطرح عليها وتقرير ما يلزم لتحقيق أهدافها ، و تعرض محاضر اجتماعاتها وقراراتها وتصويباتها على مجلس الإدارة أولاً ، كما ترفع إليه تقريراً سنوياً بنتائج أعمالها .

وبجانب اللجان الدائمة ، يقوم مجلس الإدارة — عند اللزوم — بتشكيل لجان لبحث أو دراسة موضوعات محددة ، وينتهي عمل هذه اللجان بانتهاء الدراسة أو البحث ورفع النتائج / التوصيات إلى مجلس الإدارة .

هذا ولم يتم إنشاء لجنة " الترشيحات " التي أناط بها نظام الحكومة اقتراح ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة ، وذلك لأن العمل المطلوب من هذه اللجنة يصطدم بما تنص عليه التشريعات المعمول بها حالياً بشأن آلية الترشح أو التعين في عضوية مجلس الإدارة .

كما لم يتم إنشاء " لجنة المكافآت " ، حيث تتولى لجنة السياسات والتنظيم القيام بمهام هذه اللجنة .

واللجان المنبثقة عن مجلس إدارة الشركة في الوقت الحالي هي :

أ) لجنة الاستثمار ، ب) لجنة السياسات والتنظيم ، ج) لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام .

أ) لجنة الاستثمار : وتتوالى هذه اللجنة المهام التالية :

(١) توجيه السياسة الاستثمارية للشركة طبقاً للتقويض المنوح لها من مجلس الإدارة ، ووضع استراتيجية الاستثمار في ضوء حركة التعاملات في أسواق الاستثمار المحلية والعالمية .



٢) وضع الحدود لصلاحيات الإدارة التنفيذية في الاستثمار ، واتخاذ القرارات الازمة فيما يزيد على هذه الحدود .

- ٣) مراقبة إدارة محفظة الأوراق المالية للشركة بهدف تحقيق أفضل عائد ممكن مع الحفاظ على التنوع النوعي والجغرافي لأوعية الاستثمار وإيجاد نوع من التوازن بينها للتخفيف من آية تأثيرات سلبية لأي منها آخذه في الاعتبار ضرورة الحفاظ على السيولة النقدية الازمة لمقابلة الالتزامات .
- ٤) مناقشة مبادرات الاستثمار المحتملة والعروض المتعلقة باستخدام فوائض الأموال مع رفع التوصيات إلى مجلس الإدارة بشأن الفرص المحتملة لشراكات استثمارية .

٥) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بنتائج نشاط اللجنة ، والقرارات التي أصدرتها ، وتوصياتها بالنسبة للموضوعات التي تحتاج إلى قرارات يصدرها المجلس .

وتضم اللجنة في عضويتها عدد (٤) أربعة من أعضاء مجلس الإدارة هم :

رئيساً	السيد / حسين إبراهيم الفردان
عضوأ	السيد / جاسم محمد جيده
عضوأ	الشيخ حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني
عضوأ	الشيخ جاسم بن حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني

وينضم إليهم في الاجتماعات الرئيس التنفيذي للشركة والمختصين من الإدارة التنفيذية .

وقد عقدت اللجنة خمسة اجتماعات خلال عام ٢٠١٢م ، تم فيها عرض تقارير الأداء لمحافظ استثمارات الشركة ونتائجها ، كما تم اتخاذ القرارات المختلفة المتعلقة بالاستثمار – وذلك إضافة إلى القرار التي تم اتخاذها بالتمرير لدواعي الاستعجال ، ومن أهم القرارات التي اتخذتها اللجنة خلال العام ورفعت بشأنها تقريراً إلى مجلس الإدارة ، ما يلي :

- الموافقة على شراء مساحة (٦٥,٣٠٩) قدم مربع في ميدان إعمار بدبي لأغراض الاستثمار .
- الموافقة على تطوير جزء من قطعة الأرض الفضاء ملك الشركة في منطقة المسيلة .
- الموافقة على إنشاء صندوق استثماري خليجي (عقاري) بمبلغ (١٥٠) مليون دولار مع تكليف الإدارة التنفيذية باستكشاف فرص الحصول على شريك / شركاء استراتيجيين في هذا الصندوق .
- الحصول على حصة الأغلبية في الشركة الكويتية القطرية للتأمين من خلال زيادة مساهمة قطر للتأمين فيها من (٣٩,٩٠%) إلى (٨١,٩٤%) من إجمالي رأس المال المدفوع .
- تأسيس شركة تابعة يتم تسجيلها في مركز قطر للمال تحت إسم (QIC Capital L.L.C) لإدارة الأصول الاستثمارية في شركات المجموعة .

ب) لجنة السياسات والتنظيم : وتولى المهام التالية :

- ١) التحقق من أن الرؤية المستقبلية المعدة بمعرفة مجلس الادارة قد تم تحويلها إلى أهداف واستراتيجيات وخطط عمل وإقرار هذه الاستراتيجيات ومتتابعة تطويرها ومراقبة تطبيقها وتنفيذها وإقرار الموازنة القديرية .
- ٢) تفويض وتوافق على قبول الأخطار / التعويضات / مشاريع العمل / المصرفوفات التي تزيد على الحدود الممنوعة للعضو المنتدب أو تلك التي تحتاج إلى موافقة اللجنة .
- ٣) إقرار الهيكل التنظيمي للشركة وتعديلاته وجميع الأمور التي تتعلق بالتغييرات في هيكل الأجور .

٤) إقرار سياسة منح المكافآت والحوافز للإدارة التنفيذية في ضوء تقارير الأداء ونتائج النشاط الدورية ، ورفع ما تراه بشأنها إلى مجلس الإدارة ، ووضع القواعد الخاصة بمكافآت وبدلات أعضاء المجلس وكذلك توصياتها بالنسبة لمكافأة عضوية مجلس الإدارة في نهاية العام ، وذلك في ضوء نصوص قانون الشركات التجارية (المادة ١١٨) ، والنظام الأساسي للشركة (المادة ٤٠) .

٥) متابعة التزام الشركة بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية – وتقرير سياسة الرعاية للمؤتمرات والندوات الاقتصادية والثقافية والرياضية والتبرعات والإعانات ، وذلك فيما يزيد عما هو محدد بموجب القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨م الخاص بدعم الأنشطة .

٦) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بنشاطها وملحوظاتها وتوصياتها .

وتضم اللجنة في عضويتها عدد (٣) ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة هم :

رئيساً	السيد / عبد الله بن خليفة العطية
عضوأ	السيد / حسين إبراهيم الفردان
عضوأ	السيد / خلف أحمد المناعي

وينضم إليهم في الاجتماعات الرئيس التنفيذي للشركة والمختصين من الإدارة التنفيذية .

وقد عقدت اللجنة خمسة اجتماعات خلال عام ٢٠١٢م ، تمت خلالها مناقشة العديد من الموضوعات التي تختص بها اللجنة واتخاذ القرارات الازمة ، ورفعت بشأن نشاطها تقريراً إلى مجلس الإدارة ، وكان من أهم قراراتها خلال العام :

- الموافقة من حيث المبدأ على العرض المقدم من حكومة قطر لزيادة رأس مال الشركة بموجب إصدار خاص تكتب فيه منفردة – كشريك استراتيجي – على أن يتم اتخاذ الإجراءات الازمة فور الحصول على موافقات جهات الاختصاص .

- الموافقة على التوسيع في نشاط شركة إعادة التأمين "كيوري" من خلال الاستحواذ على فريق من مكتبي تأمين الأخطار العالمية – المقيمين حالياً في "زيورخ" – وقد تم اتخاذ الإجراءات الازمة لذلك ، وفي اجتماعات لاحقة تمت الموافقة على فتح فرع للشركة في زيورخ ومكتب تمثيل أو فرع في لندن وفي برمودا كجزء من خطة زيادة النشاط لشركة "كيوري" .

- الموافقة على الخطة المستقبلية لمجموعة قطر للتأمين ، والتي تقضي بإنشاء شركة قابضة يمكن من خلالها العمل على التطوير والتوسيع لأنشطة التي تقوم بها الشركة – تأمينية أو غير تأمينية .

- تقرير المكافآت والحوافز للإدارة العامة والموظفين عن عام ٢٠١٢م في ضوء النتائج المحققة لهذا العام .

- كجزء من خطة الشركة لتحفيز وخلق الانتماء لدى موظفيها للمساهمة في نمو الشركة ، تمت الموافقة على إنشاء نظام إدخاري إضافي للموظفين ووضعه موضع التنفيذ في نوفمبر ٢٠١٢م .

ج) لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام : وتتولى المهام التالية :

١) إصدار التوصية الازمة لمجلس الإدارة بشأن تعيين مدقي الحسابات الخارجيين ومناقشة تقاريرهم وملحوظاتهم واتخاذ اللازم بشأنها .

٢) تعيين المراجعين الداخلين وخطط واستراتيجيات وبرامج المراجعة الداخلية ومناقشة تقاريرها الدورية وإصدار توجيهاتها بشأنها .

٣) إقرار نظم مراقبة الالتزام بنظام العمل والالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لنشاط الشركة ، والصلاحيات ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح ، ومناقشة التقارير الخاصة بها واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها .

٤) وضع الخطوط العريضة لإدارة المخاطر ومناقشة تقاريرها الدورية طبقاً لبرامج الرقابة الموضوعة مع وضع الحدود القصوى للمخاطر التأمينية المقبولة والحد الأقصى لاحفاظ الشركة .

٥) إقرار أنظمة العمل والإرشادات والسياسات التي تكفل تنفيذ خطط العمل بكل كفاءة وفاعلية طبقاً للقواعد المتعارف عليها محلياً وعالمياً ، والتي تحكم النشاط وتنماشى مع توجيهات مجلس الإدارة .

٦) تقدم تقريرها إلى مجلس الإدارة عن المراجعة الداخلية / حوكمة الشركات / الالتزام / إدارة المخاطر ، مُبدية رأيها في كل منها .

وتضم اللجنة عدد (٣) ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة هم :

رئيساً	السيد / خلف أحمد المناعي
عضوأ	الشيخ سعود بن خالد بن حمد آل ثاني
عضوأ	السيد / إبراهيم عبد الله آل محمود

وينضم إليهم في الاجتماعات المختصين من الإدارة التنفيذية للشركة .

وقد رفعت اللجنة إلى مجلس الإدارة تقريراً عن نشاطها خلال عام ٢٠١٢م ، يتضح منه ما يلى :

* عقدت اللجنة أربعة اجتماعات خلال عام ٢٠١٢م – تم خلالها ما يلى :

* استعرضت اللجنة تقارير المراجعة الداخلية لإدارات وأقسام ووحدات مجموعة قطر للتأمين المختلفة ، وناقشتها مع المراجعين والمسؤولين التنفيذيين بالوحدات موضوع التقارير المذكورة وأصدرت توجيهاتها بتنفيذ الإجراءات التصحيحية المقترنة بتقارير إدارة التدقيق وتابعت التنفيذ في المواعيد المحددة .

* وافقت اللجنة على شطب ديون مستحقة للشركة بلغت حملتها (٢,٨١) مليون ريال ترجع إلى سنوات عديدة سابقة وتبين استحالة تحصيلها – علماً بأن هذه الديون مكون لها احتياطي ديون مشكوك في تحصيلها .

* ناقشت اللجنة التقرير السنوي للجنة المخاطر .

* اعتمدت اللجنة خطة وبرامج التدقيق ومتابعة الالتزام خلال العام القادم ٢٠١٣م .

وقد أفادت اللجنة في تقريرها السنوي بأن تقارير التدقيق التي عرضت عليها تمت مناقشتها خلال الاجتماعات ، وأخذت في الاعتبار حجم وطبيعة نشاط قطر للتأمين ، فإن هذه التقارير لم تتضمن أي آلة مخالفات أو خروقات جوهرية لنظام المراقبة الداخلية – وأن جميع الملاحظات والتوصيات الموضحة بتقارير المراجعة الداخلية تمأخذها بعين الاعتبار من جانب الإدارة وتم تنفيذها خلال المدد الزمنية المحددة .

رابعاً : الإدارة العامة (التنفيذية) :

تتولى الإدارة العامة للشركة (الإدارة التنفيذية) تنفيذ خطط واستراتيجيات العمل وترجمة الأهداف والسياسات التي يضعها مجلس الإدارة إلى خطط قصيرة وطويلة المدى والعمل على تنفيذها بالتعاون مع مديري الإدارات المعنية ، ومراقبة سير العمل في إدارات الشركة المختلفة وتطبيق الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة من مجلس الإدارة ، كما تتولى تزويد المجلس ولجانه بجميع المعلومات والوثائق والبيانات والإحصاءات التي يطلبونها .



والرئيس التنفيذي للشركة هو السيد / خليفة عبد الله تركي السبيعي - وهو حاصل على بكالوريوس في الاقتصاد والعلوم السياسية من جامعة ميشجان بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨١م ، والتحق بقطر للبترول - رئيساً لقسم التأمين في عام ١٩٨٢م ، وانضم إلى شركة قطر للتأمين عام ١٩٨٦م مديرًا عاماً للشركة ، ثم رئيساً تنفيذياً لمجموعة شركاتها ، كما يمثل شركة قطر للتأمين في مجال إدارة البنك التجاري القطري والشركة المتحدة للتنمية وشركة الضمان للتأمين الإسلامي "بيمه" .

خامساً : الهيكل التنظيمي :

تداوم الشركة على تطوير وتحديث هيكلها التنظيمي ليتوافق مع استراتيجيات وخطط العمل بها ، وليحقق الاتصال المطلوب بين الإدارة العامة للشركة ومختلف إداراتها الفنية والمالية والإدارية ، وبين هذه الإدارات مع بعضها البعض ، وليكفل المزيد من الرقابة على أنشطة قطاعات الشركة المختلفة ، ويعتمد الهيكل وتعديلاته من لجنة السياسات والتدقيق قبل تفيذه .

سادساً : الرقابة الداخلية :

تتولى أعمال الرقابة الداخلية بالشركة :

أ) **وحدة التدقيق الداخلي** : وتقوم بالتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي ، وتقدير الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وحفظ وضمان الأصول ، والكشف عن أي غش أو مسئولية أو خسارة أو آية أخطاء مادية متعمدة وتطبيق نظام الحكومة .

ب) **وحدة مراقبة الالتزام** : وتقوم بالتحقق من التقيد بالقوانين واللوائح ذات الصلة والالتزام بنظام العمل والصلاحيات والقوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح .

وترفع هاتان الوحدتان تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة التدقيق ومتابعة الالتزام المنبقة عن المجلس .

ويمكن للمجلس الاستعانة بجهات خارجية ، إذا لزم الأمر ، لأداء أو مراجعة بعض مهام هاتين الوحدتين .

سابعاً : مراقب الحسابات :

يقوم المساهمون خلال الاجتماع السنوي للجمعية العامة بتعيين مراقب حسابات الشركة بناء على توصية مجلس الإدارة ، وفي اجتماع الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٩ ، تم تعيين السادة / ديوبيت آند تووش - مراقبين لحسابات الشركة اعتباراً من السنة المالية ٢٠١٢م ، وسوف يُراعى تغيير مراقب حسابات الشركة كل ثلاثة سنوات كحد أقصى وفقاً لما نص عليه نظام الحكومة .

ثامناً : الإفصاح :

تلزם الشركة التزاماً كاملاً بجميع متطلبات الإفصاح التي تقضي بها التشريعات القائمة وتعليمات الجهات الرقابية المختلفة ، وهي المتطلبات التي تتواافق تماماً مع المتطلبات المنصوص عليها في نظام الحكومة .

ومن أهم هذه المتطلبات الإعلان الفوري عن المعلومات التي تهم المساهمين وجمهور المتعاملين في أسهم الشركة بهدف وصول المعلومة المؤثرة في أسعار الأسهم إلى المستثمرين بشكل متساوٍ وفي آن واحد بما يتيح فرصةً متساوية لاتخاذ القرارات الاستثمارية .



ويتحقق مجلس الإدارة ، من خلال وحدة مراقبة الالتزام ، من أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة ، وأن التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها .

ويتم الإفصاح عن عدد أسمهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وكبار المساهمين ، وأيضاً الإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان المختلفة المنبثقة عن مجلس الإدارة إلى من يطلبها من جهات الاختصاص .

وقد تم خلال العام الإفصاح عن كافة القرارات التي أصدرها مجلس الإدارة والتي تهم السادة المساهمين وجمهور المستثمرين والمتعاملين في أسهم الشركة ، وذلك بالإخطار الفوري لبورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية ، بالإضافة إلى النشر في الصحيفة المحلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة ، كما يتم نشر التقارير المالية المدققة للشركة بالصحف وعلى الموقع الإلكتروني للشركة ، وذلك إعمالاً لنصوص قانون الشركات التجارية وتعليمات بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية .

تاسعاً : العلاقات مع المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين :

(أ) تحفظ الشركة بقنوات اتصال مفتوحة وشفافة مع المساهمين الذين يتمتعون بجميع الحقوق التي تقرها لهم القوانين واللوائح ذات الصلة ونظام الشركة الأساسي ونظام حوكمة الشركات ، وذلك على وجه عادل ومتساو .

(ب) تقوم الشركة بنشر المعلومات والبيانات المالية لتكون مُتاحة للمستثمرين وغيرهم من أصحاب المصالح بشكل منتظم وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة ووسائل الإعلام المختلفة إضافة إلى بورصة قطر .

(ج) تحفظ الشركة سجل للمساهمين يجري تحديثه شهرياً ليتوافق مع سجل مساهمي الشركة المودع لدى بورصة قطر التي تتولى كافة الأمور المتعلقة بعمليات تداول أسهم الشركات المدرجة في البورصة .

(د) يحق للمساهم الحصول على نسخة من عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي وكافة المستندات الأخرى ذات الصلة والتي تحددها هيئة قطر للأسواق المالية وذلك وفقاً للإجراءات ومقابل الرسوم التي تقرها الهيئة .

(هـ) كل سهم من أسهم الشركة يُخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز ، ويكون لآخر مالك للسهم مُقيّد باسمه في سجل المساهمين لدى البورصة الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصاً في الأرباح أو نصباً من الموجودات .

(و) لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة بطريق الأصالة أو الوكالة أو النيابة على النحو الذي تتنبه التشريعات السارية ، ويكون لكل مساهم عند التصويت عدد من الأصوات تعادل عدد أسهمه .

(ز) يضمن مجلس الإدارة حقوق أصحاب المصالح وفقاً لما تقضي به التشريعات السارية ، كما يضمن المجلس معاملة موظفي الشركة وفقاً لمبادئ العدل والمساواة بدون أي تمييز ، ويمكّنهم من الإبلاغ عن شكوكهم حول أية مسائل يُحتمل أن تثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غير ذلك ، مع حمايتهم من أي رد فعل سلبي أو ضرر .

(ح) يتم عقد اجتماع الجمعية العامة السنوية للمساهمين خلال الشهور الثلاثة التالية لنهاية السنة المالية ، ويتم الإعلان عن الاجتماع ونشر كافة البيانات والمعلومات والتقارير والقوائم المطلوبة لذلك الاجتماع بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية ، ونظام طرح وإدراج الأوراق المالية



الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ، وقواعد التعامل في بورصة قطر ، والنظام الأساسي للشركة ، كما يتم توفير صور من هذه الأوراق لمن يحتاجها من المساهمين بغرض تمكينهم من مناقشة أداء الشركة .

ط) يشمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة إلى المساهمين ، على سياسة واضحة لتوزيع الأرباح ، كما يتم الإعلان عن موعد صرفها فور اعتماد الجمعية العامة للتوزيع المقترن للأرباح .

وفي الاجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية اللذين انعقدا بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٢ ، صادقت الجمعية العامة العادية على ما يلي :

١) تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة المنتهية في ٢٠١١/١٢/٣١ والخطة المستقبلية للشركة وتقرير مراقب الحسابات .

٢) الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر عن هذه السنة ، واعتمدت توزيع أرباح نقدية على المساهمين بنسبة (٤٠٪) أربعين بالمائة من القيمة الإسمية للسهم بواقع (٤) أربعة ريالات لكل سهم ، بالإضافة إلى توزيع أسهم مجانية بنسبة (٢٠٪) من رأس المال بواقع سهم واحد لكل خمسة أسهم .

٣) إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة واعتماد مكافآتهم .

٤) سياسة المكافآت بالشركة .

٥) تقرير الحوكمة عن عام ٢٠١١ .

٦) تعيين السادة / ديلويت آند توش - مدققين لحسابات الشركة للسنة المالية (٢٠١٢م) .

كما صادقت الجمعية العامة غير العادية على زيادة رأس المال الشركة بنسبة (٢٠٪) ليصبح (٨٩١,٨٩١,٠٠٠ ريال) بتوزيع أسهم مجانية بقيمة الزيادة بواقع سهم واحد لكل خمسة أسهم ، مع تعديل المادة رقم (٦) من النظام الأساسي للشركة ليتوافق مع ذلك ، وتفويض مجلس الإدارة بالتصريف في قيمة كسور الأسهم التي تنتج عن التوزيع المجاني .

عاشرًا: رأس المال والأسهم :

رأس المال الشركة المرخص به والمصدر هو (٨٩١,٠٠٠ ريال) مقسم على عدد (١٠٠,١٨٩ سهم) وهو مدفوع بالكامل ، ولا يحق لأي مساهم - عدا حكومة قطر أو الكيانات الحكومية - الاحتفاظ بحصة تزيد نسبتها على (٥٪) من رأس المال .

وقد بلغ عدد مساهمي الشركة كما في ٢٠١٢/١٢/٣١ عدد (١٣٧٠) مساهماً من الكيانات الحكومية والبنوك والشركات والأفراد من جنسيات مختلفة ، وخلال عام ٢٠١٢م بلغ عدد كبار المساهمين عدد (٨٤) مساهماً ، وهم من يمتلكون عدد (٢٠٠,٠٠٠ سهم) فأكثر من أسهم الشركة ، مرفق قائمة بأسمائهم وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم .

حادي عشر : الامثلال المؤسسي :

لدى الشركة نظام وإجراءات لتحقيق من توافر جميع متطلبات الالتزام التنظيمي والمتطلبات الإجبارية من بورصة قطر وكافة الجهات الرقابية المختصة بشأن إدراج الأسهم .

هذا ولم يتم فرض أية غرامات على الشركة من قبل أية جهة رقابية بخصوص عدم الالتزام بتطبيق المتطلبات القانونية أو التنظيمية .

تتولى إدارة المخاطر بالشركة لجنة برئاسة الرئيس التنفيذي للشركة وتضم عدداً من المسؤولين عن القطاعات المختلفة لأعمال الشركة ، و تقوم اللجنة بتحديد و مراقبة و متابعة الأخطار الكبيرة التي يمكن أن يتعرض لها نشاط الشركة ، و اتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحد من خطورتها و إيقاعها دائماً تحت السيطرة ، وكذلك ترسیخ مفهوم ثقافة المخاطر لدى جميع قطاعات الشركة .

وترفع اللجنة نتائج دراساتها و تقاريرها و توصياتها إلى لجنة التدقير و متابعة الالتزام المنبقة عن مجلس الإدارة .

ومن أهم مجالات نشاط هذه اللجنة المخاطر التالية :

(١) مخاطر النشاط التأميني :

وتتضمن دراسة قبول الأخطار التأمينية و تراكماتها في الموقع الجغرافية المختلفة و برامج إعادة التأمين الاتفاقي والإسناد الاختياري وقوائم معيدي التأمين والحد الأقصى للاحتفاظ ، أيضاً تقوم اللجنة بإجراء اختبارات تحمل الأخطار المقبولة (وضع تصوّرات لأسوء الكوارث الممكن حدوثها وتأثيراتها على محفظة الأخطار المحقق بها) إضافة إلى التحقق من كفاءة الاحتياطيات المكونة للتعويضات المبلغة وغير المبلغة وكذلك احتياطي الأخطار السارية .

(٢) مخاطر التشغيل :

وضع الخطط لاستمرارية النشاط و التعافي من الأضرار الناتجة عن أية حادث كبيرة قد تقع في مقار الشركة ، وإجراء التجارب الإنذار الحريق و موتورات المياه و مولدات الكهرباء ، وتعيين و تدريب مسئولي الأمن ، كما تُولي اهتماماً خاصاً بمعدات و برامج الكمبيوتر و حفظ نسخة من المعلومات في موقع بديل و تحيثها أولاً بأول حتى يمكن اللجوء إليها عندما يلزم ذلك .

(٣) مخاطر الائتمان :

دراسة الأوضاع المالية للعملاء و شركاء العمل و وضع الحدود القصوى للمديونية و المتابعة المستمرة للديون طبقاً لمدتها و التتحقق من كفاءة المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها .

(٤) مخاطر الاستثمار :

تقوم لجنة الاستثمار بمتابعة تطورات أسواق الاستثمار محلياً و إقليمياً و عالمياً و التوزيع النوعي والجغرافي للاستثمارات و الحدود القصوى و توافر السيولة المالية المناسبة و اللازمة لمقابلة التزامات الشركة .

هذا ولم يرد في التقرير المرفوع من لجنة المخاطر إلى لجنة التدقير و متابعة الالتزام عن عام ٢٠١٢م ، أية إشارة إلى وجود مخاطر غير عادية يتعرض لها نشاط الشركة ، والتي قد تتجاوز التقديرات و الحدود الموضوعة .

ثالث عشر : التصنيف :

من خلال التقييم الذي قامت به المؤسسة العالمية المتخصصة في تقييم شركات التأمين " ستاندرد آند بورز " و اعتباراً من ٢٠٠٦/٢/١٦م ، تم رفع مستوى تصنيف الشركة ليصبح " A/Stable " وهو تصنيف يصدر بعد فحص كامل و متعدد لنشاط الشركة محل التقييم

ويستد إلى دراسة ميدانية وتقييم كامل لجميع العناصر التي تتعلق بمركزها المالي وتنظيمها الإداري وسياساتها التشغيلية ، وثبتت قوة مركزها المالي وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها ، وقطر للتأمين هي أول شركة تأمين تحصل على هذا التصنيف المرتفع الذي تتمتع به الآن ثالث شركات فقط في الشرق الأوسط ، وما زالت الشركة تحتفظ بهذا التصنيف حتى الآن .

بالإضافة إلى ذلك ، حصلت الشركة ، في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٢م ، على تصنيف (Excellent) "A" من مؤسسة "A M Best" وهو تصنيف يؤكد على قوة المركز المالي الذي تتمتع به شركة قطر للتأمين .

كما تحرص الشركة على تجديد شهادة مستوى جودة الأداء (ISO 90001:2008) سنوياً ، بالإضافة إلى حصولها مؤخراً على شهادة (ISO 27001:2005) الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والتي تدل على اهتمام الشركة بسلامة وسرية المعلومات لديها ، سواء تلك الخاصة بها أو بعملائها ، كما تدل على مطابقة إدارة المعلومات بالشركة للمعايير العالمية الموضوعة .

وفي كتابها السنوي لعام ٢٠١٢م الذي أصدرته مؤسسة (D&B – DUN & Brad street) وهي إحدى أقدم المؤسسات العالمية المتخصصة في نشر المعلومات الاقتصادية عن أسواق المال ، أعلنت عن أفضل مائة شركة مسجلة في أسواق المال بدول مجلس التعاون الخليجي استناداً إلى أربعة معايير هي : إجمالي الإيرادات – صافي الأرباح – إجمالي حقوق المساهمين – مجموع الأصول ، وقد احتلت قطر للتأمين الأول بين شركات التأمين العشر التي تضمنتها قائمة الشركات المائة ، كما جاء ترتيبها (٥٥) بالنسبة لإجمالي الإيرادات و (٤٠) بالنسبة لصافي الأرباح و (٥١) بالنسبة لإجمالي حقوق المساهمين و (٥٠) بالنسبة لمجموع الأصول .

خاتمة :

يظهر مما تقدم بيانه ، أن الشركة تتلزم إلى حد كبير بكافة المتطلبات والمبادئ التي اشتمل عليها نظام الحكومة ، وذلك في إطار التشريعات واللوائح ذات الصلة ، ولكن من خلال المسميات والقواعد التي نصت عليها التشريعات واللوائح السابقة على صدور ذلك النظام .

كما تسعى الشركة إلى تحقيق أعلى مستوى للحكومة بما يكفل المزيد من الثقة في أدائها .

وبالله التوفيق ،،

خالد بن محمد بن علي آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

خليفة عبدالله تركي السبيسي
الرئيس التنفيذي